



联合国  
粮食及  
农业组织

Food and Agriculture  
Organization of the  
United Nations

Organisation des Nations  
Unies pour l'alimentation  
et l'agriculture

Продовольственная и  
сельскохозяйственная организация  
Объединенных Наций

Organización de las  
Naciones Unidas para la  
Alimentación y la Agricultura

منظمة  
الأمم المتحدة  
للزراعة والرياسة



## لجنة الشؤون الدستورية والقانونية

الدورة الرابعة بعد المائة

روما، 13-15 مارس/آذار 2017

المقاربات "الموفرة للورق" والتعديلات التحريرية في النصوص الأساسية

### أولاً - مقدمة

1- استعرضت لجنة الشؤون الدستورية والقانونية (المشار إليها في ما يلي باسم "اللجنة") في دورتها المائة بعض الأخطاء الكتابية وأوجه عدم الاتساق التحريرية الطابع التي يمكن تصحيحها في اللائحة العامة للمنظمة<sup>1</sup>. واعتُبر آنذاك أنه من المستصوب أن يُعرض عدد من التصويبات والتعديلات المقترحة على اللجنة لغرض الموافقة عليها. وكانت بعض التعديلات ناتجة عن تعديلات أُدخلت على الدستور متابعة لتنفيذ خطة العمل الفورية لتجديد المنظمة ووافقت عليها اللجنة<sup>2</sup>. واعتُبر أن المقترحات الأخرى تنطوي على قضايا جوهرية.

2- وتعلق إحدى التعديلات المقترحة بالفقرة 6 (أ) من المادة 25 من اللائحة العامة للمنظمة التي يرد نصها كالاتي:

" يعاد المدير العام، بالتشاور مع رئيس المجلس، ومع مراعاة المقترحات التي تقدمها الدول الأعضاء، أو الأعضاء المنتسبة كل في حدود وضعها، جدول أعمال مؤقتا يبعث به إلى الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة بالبريد الجوي قبل انعقاد الدورة بستين يوماً على الأقل، وتوزع الوثائق مع جدول الأعمال المؤقت أو بأسرع ما يمكن بعد ذلك".

3- واقترح حذف عبارة "بالبريد الجوي"، وذلك على ضوء اعتماد المنظمة المتزايد لتكنولوجيا الاتصالات الحديثة لإرسال جدول الأعمال المؤقت إلى الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة. واتفقت اللجنة على إعادة النظر في المسألة في دورة مقبلة من دوراتها<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> انظر الوثيقة CCLM 100/4 Rev.1 "تصحيح الأخطاء وإجراء التعديلات التحريرية في النصوص الأساسية".

<sup>2</sup> انظر القرار رقم 2008/1 الصادر عن مؤتمر المنظمة.

<sup>3</sup> انظر الفقرات 13-15 في وثيقة المجلس CL 151/2.

## ثانياً - المقاربة "الموفرة للورق"

4- بلغت المنظمة الآن الأطوار النهائية من إعداد برنامج النظام الجديد للاتصال الرسمي بالأعضاء في المنظمة دعماً لتطبيق المقاربة المقتصدة للورق في إعداد وتوجيه المراسلات الرسمية عن طريق البوابة الخاصة بالأعضاء في المنظمة. وتتوافق المقاربة الموفرة للورق مع التدابير التي يجري تطبيقها حالياً عبر منظومة الأمم المتحدة توجيهاً لزيادة الفعالية وقدرة الوصول وحرصاً على تقليص حجم الورق المستخدم في الوثائق والمراسلات<sup>4</sup>. وقد نجحت المنظمة في تنفيذه خلال دورة المجلس الخامسة والخمسين بعد المائة التي اختتمت منذ وقت قريب (ديسمبر/كانون الأول 2016)، والتي اتبعت نهج "الطباعة عند الطلب" في ما يخص جميع الوثائق.

5- وعلى غرار غالبية أجهزة الأمم المتحدة التي اعتمدت فعلاً المقاربة "الموفرة للورق" في المراسلات، تعتمز المنظمة التخلي عن توجيه المراسلات المطبوعة (الورقية) لكل من الممثلين الدائمين والمسؤولين الحكوميين العاملين في العواصم. وسيجري عوضاً عن ذلك تحميل المراسلات إلكترونياً في المنطقة المحمية بكلمة مرور على البوابة الخاصة بالأعضاء في المنظمة. حيث ستبلغ تلك المراسلات المستفيدين آنياً وسيتاح لجميع المسؤولين الحكوميين الدخول والاطلاع على "صندوق بريد" العضو المعني، وذلك من خلال صفحة الرسائل الخاصة "My messages"، التي تتضمن أيضاً المراسلات المحفوظة الصادرة عن المنظمة.

6- ومن شأن التنفيذ التدريجي للمقاربة الموفرة للورق أن يفضي إلى تزايد استخدام تكنولوجيات الاتصال الحديثة في توجيه الدعوات لحضور الاجتماعات وإرسال وثائق الاجتماعات الرسمية الأخرى لدورات الأجهزة الرئاسية والدستورية للمنظمة. وبالتالي، سيؤدي ذلك إلى التخلص من طريقة الإرسال بواسطة "البريد الجوي"، بما في ذلك توجيه خطابات الدعوة لحضور دورات مؤتمر المنظمة ومجلس المنظمة (مرفقة بجدول الأعمال المؤقت).

## ثالثاً - التعديل المقترح لللائحة العامة للمنظمة

7- بالاستناد إلى هذه الخلفية، يقترح القيام رسمياً بتعديل الفقرة 6 (أ) من المادة 25 من اللائحة العامة للمنظمة على نحو ما يلي:

"يعد المدير العام، بالتشاور مع رئيس المجلس، ومع مراعاة المقترحات التي تقدمها الدول الأعضاء، أو الأعضاء المنتسبة كل في حدود وضعها، جدول أعمال مؤقتاً يبعث به إلى الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة بالبريد الجوي قبل انعقاد الدورة بستين يوماً على الأقل، وتوزع الوثائق مع جدول الأعمال المؤقت أو بأسرع ما يمكن بعد ذلك".

8- وهذه هي المادة الوحيدة في النصوص الأساسية التي تشير إلى وسيلة محددة لإرسال الوثائق الرسمية.

<sup>4</sup> استجابة من الأمم المتحدة لقرار الجمعية العامة A/RES/55/285، الذي يدعو إلى تحسين فعالية استخدام التكنولوجيات الحديثة وتكنولوجيا المعلومات في أساليب عمل الأمم المتحدة.

9- واتساقاً مع المقاربة الموفرة للورق، فإنه حيثما وردت إشارة في النصوص الأساسية إلى إرسال<sup>5</sup>، أو تعميم<sup>6</sup>، أو توجيه<sup>7</sup> الوثائق للأعضاء، يتوقع أن يشمل الإجراء التوزيع بالوسائل الإلكترونية. ويتوقع أيضاً أن الإشارة في النصوص الأساسية إلى الخطوات الإجرائية التي تنطوي على إرسال المنظمة للمعلومات تتضمن أيضاً التوزيع بواسطة الوسائل الإلكترونية.

### رابعاً - الاعتبارات ذات الصلة

10- وجهت الجمعية العامة للأمم المتحدة اهتماماً دقيقاً لقدرة التكنولوجيات الحديثة على تحسين فعالية خدمة العمليات الحكومية الدولية.

11- وأتاح مؤخراً توسع أدوات تكنولوجيات المعلومات والاتصال الحديثة، بما في ذلك انتشار الأجهزة المحمولة (الحواسيب المحمولة والحواسيب اللوحية والهواتف الذكية)، فرصاً جديدة لإدارة وثائق المؤتمرات بفعالية أكبر وبأسلوب فعال من حيث التكلفة، ويسر في الوقت ذاته تدفق المعلومات.

12- وتزايد توقعات إمكانية الحصول على المعلومات الرقمية أكثر فأكثر في أوساط المشاركين في الاجتماعات. كذلك، فإن المنظمة، من خلال تطبيقها للمقاربة الموفرة للورق، تبنى أسس المستقبل، وتحسن قدراتها على الاستجابة للاتجاهات الرقمية العالمية، مما سيجب توفير الموارد لدورات أجهزتها الرئاسية والدستورية (التقارير والوثائق، وما إلى ذلك) بصورة سهلة ودائمة، ويسر إعداد تلك الدورات، بما في ذلك عن طريق مشاركة المسؤولين الحكوميين العاملين في العواصم.

### خامساً - الإجراءات المقترحة اتخاذها من قبل اللجنة

13- إن اللجنة مدعوة إلى استعراض هذه الوثيقة في ضوء الاعتبارات الواردة أعلاه والممارسة التي جرت عليها العادة حتى الآن، وتقديم الملاحظات التي تراها مناسبة.

14- وإن اللجنة، رهنأ بالآراء التي قد تبديها، مدعوة على وجه الخصوص إلى أن تؤيد مشروع قرار المؤتمر بشأن تعديل الفقرة 6 (أ) من المادة 25 من اللائحة العامة للمنظمة، وأن ترفعه للمجلس لإقراره ثم إحالته إلى المؤتمر.

<sup>5</sup> مثال ذلك، اللائحة العامة للمنظمة، المادة 1، الفقرة 3، والمادة 2، الفقرات 1 و3 و9، والمواد 3 و49 و4 و8، وما إلى ذلك.

<sup>6</sup> مثال ذلك، اللائحة العامة للمنظمة، المادة 4، الفقرة 2، والمادة 11، الفقرة 2، والمادة 18، الفقرة 2، واللائحة الداخلية للجنة البرنامج، المادة 3، الفقرة 1، وما إلى ذلك.

<sup>7</sup> مثال ذلك، اللائحة الداخلية لمجلس منظمة الأغذية والزراعة، المادة 2، الفقرة 4، والمادة 6، الفقرة 2 (النصوص الأساسية، القسم دال)؛ واللائحة الداخلية للجنة البرنامج، المادة 3، الفقرة 6؛ وما إلى ذلك.

## قرار المؤتمر \_\_\_/2017

### تعديل الفقرة 6 (أ) من المادة 25 من اللائحة العامة للمنظمة

إنّ المؤتمر

إذ يقرّ بأنه من شأن الاستخدام المعزز للتكنولوجيا الحديثة وتكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك عن طريق تنفيذ المقاربة الموفرة للورق، أن يدعم جهود الأجهزة الرئاسية والدستورية وأجهزة المنظمة الأخرى من أجل تحسين فعالية أساليب عملها؛

وإذ يعترف بأن البوابة الخاصة بأعضاء المنظمة تتيح الوصول المأمون والمحمي بكلمة مرور بواسطة شبكة الإنترنت إلى الوثائق والبيانات والمعلومات الأخرى الخاصة بالاجتماعات بجميع اللغات الرسمية الست (6) للمنظمة؛

وإذ أخذ علماً بأراء لجنة الشؤون الدستورية والقانونية (اللجنة)، في دورتها الرابعة بعد المائة (روما، 13-15 مارس/آذار 2017) بشأن اقتراح تعديل المادة 25 من اللائحة العامة للمنظمة؛

وإذ يعتبر أن المجلس، في دورته السادسة والخمسين بعد المائة (روما، 24-28 أبريل/نيسان 2017) أقرّ التعديل المقترح؛

1- يقرر اعتماد التعديل التالي على الفقرة 6 (أ) من المادة 25 من اللائحة العامة للمنظمة:

### "المادة 25

#### دورات المجلس

6-

(أ) يعد المدير العام، بالتشاور مع رئيس المجلس، ومع مراعاة المقترحات التي تقدمها الدول الأعضاء، أو الأعضاء المنتسبة كل في حدود وضعها، جدول أعمال مؤقتا يبعث به إلى الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة بالبريد الجوي قبل انعقاد الدورة بستين يوماً على الأقل، وتوزع الوثائق مع جدول الأعمال المؤقت أو بأسرع ما يمكن بعد ذلك".

2- ويقرر أيضاً، حيثما ترد في اللائحة العامة للمنظمة أو اللوائح الداخلية للأجهزة الرئاسية أو الدستورية إشارة إلى إرسال أو تعميم أو توجيه المراسلات والوثائق المتعلقة بالاجتماعات، أو بأي خطوات إجرائية تنطوي على نقل المنظمة للمعلومات، فإن تلك الإشارات تشمل التوزيع بالوسائل الإلكترونية، بما في ذلك التحميل على المنصات المخصصة والوسائل الحديثة الأخرى المتاحة على نطاق واسع لاستخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة.